



اسم المقال: الإصلاح الضريبي في العراق

اسم الكاتب: أ.د. عباس مفرح فحل، أ.م.د. معتز علي صبار، قاهر محمود نجم

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/6452>

تاريخ الاسترداد: 2026/06/09 02:46 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>





Tax reform in Iraq

¹ Abbas Mufarrej Fahal ² Moataz Ali Sabbar ³ Qaher Mahmoud Najm

¹ Anbar University /College of Law and Political Science

Abstract:

It cannot be dispensed with, and alternatives to it cannot be found, such as oil, because it is an unstable and constant source. Therefore, tax reform constitutes an important step in increasing tax revenues, which have decreased significantly due to dependence on oil imports.

The tax is one of the oldest sources of public revenue. Man has known it since ancient times, when it was an in-kind tax that individuals forcefully paid to the sultans and princes in order to participate in covering public expenses. However, in the present time, the tax has become the basis for any government financial legislation, as it is one of the most important sources of public revenues. of the modern state, in addition to the role of taxes in achieving economic and social goals.

The tax system in Iraq did not give taxes enough attention, so taxes were neglected and their role was marginalized, and tax revenues were characterized by weakness due to the reliance on oil revenues to finance the state's general treasury.

1: Email:

dr.abbasmfrg63@uoanbar.edu.iq

q

2: Email:

mutazalisabbas@uoanbar.edu.iq

q

DOI

10.37651/aujpls.2024.149710.

Submitted: 24/3/2024

Accepted: 10/4/2024

Published: 1/06/2024

Keywords:

Tax

Iraq

reform.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



الإصلاح الضريبي في العراق
 ١ أ.د. عباس مفرج فحل ٢ أ.م.د. معتز علي صبار ٣ قاهر محمود نجم
 ١ جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية

المستخلص:

تعد الضريبة من اقدم مصادر الإيرادات العامة، فقد عرفها الانسان منذ القدم عندما كانت ضريبة عينية يدفعها الافراد جبراً الى السلاطين والامراء من اجل المشاركة في تغطية النفقات العامة اما في الوقت الحاضر فقد اصبحت الضريبة تشكل الاساس لأي تشريع مالي حكومي وذلك لكونها احد اهم مصادر الإيرادات العامة للدولة الحديثة اضافة الى دور الضرائب في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية. ان النظام الضريبي في العراق لم يعطي للضرائب الاهتمام الكافي فأهملت الضرائب وهمشت دورها واتسمت حصيلة الضرائب ، بالضعف بسبب الاعتماد على الإيرادات النفطية في تمويل الخزنة العامة للدولة وهذا الامر انعكس سلباً على الموازنة العامة بسبب، عدم استقرار اسعار النفط العالمية وصعوبة التنبأ بها، لا يمكن الاستغناء عنها ولا يمكن ايجاد البدائل عنه كالنفط وذلك لأنه مصدر غير مستقر وثابت لذا يشكل الاصلاح الضريبي خطوة مهمة في زيادة الإيرادات الضريبية التي انخفضت بشكل كبير بسبب الاعتماد على الواردات النفطية.

الكلمات المفتاحية:

الضريبة ، العراق ، الاصلاح.

المقدمة

تعد الضريبة من اقدم مصادر الإيرادات العامة، فقد عرفها الانسان منذ القدم عندما كانت ضريبة عينية يدفعها الافراد جبراً الى السلاطين والامراء من اجل المشاركة في تغطية النفقات العامة اما في الوقت الحاضر فقد اصبحت الضريبة تشكل الاساس لأي تشريع مالي حكومي وذلك لكونها احد اهم مصادر الإيرادات العامة للدولة الحديثة اضافة الى دور الضرائب في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية .

ان النظام الضريبي في العراق لم يعطي للضرائب الاهتمام الكافي فأهملت الضرائب وهمشت دورها واتسمت حصيلة الضرائب ، بالضعف بسبب الاعتماد على الإيرادات النفطية في تمويل الخزنة العامة للدولة وهذا الامر انعكس سلباً على الموازنة العامة بسبب، عدم استقرار اسعار النفط العالمية وصعوبة التنبأ بها، وأن أي انخفاض في إيرادات النفط يؤدي الى انخفاض إيرادات الدولة المالية بسبب تهميش دور الضرائب ، وأن هذا الامر يعرض

الاقتصاد العراقي الى مخاطر عديدة ، يعد الاصلاح الضريبي في العراق خطوة مهمة من اجل تحقيق الاصلاح الاقتصادي وخاصة ان الاصلاح الضريبي له دور مهم في زيادة حصيللة الضرائب عن طريق تفعيل دور الضريبة باعتمارها المورد الرئيسي في تمويل الخزانة العامة للدولة وان هذه الخطوة تحتاج الى اجراء اصلاحات بعيدة عن التأثيرات السياسية وبعيدة عن تأثير الايرادات النفطية، فالضرائب اصبحت اليوم هي اداة مهمة من ادوات الاصلاح الاقتصادي والاجتماعي لدى الكثير من الدول فضلا على دورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية من خلال اعادة توزيع الدخل بين الطبقات الغنية والفقيرة ونظراً لأهمية الضرائب بكونها مصدر مهم في تمويل الخزانة العامة للدولة .

لا يمكن الاستغناء عنها ولا يمكن ايجاد البدائل عنه كالنفط وذلك لأنه مصدر غير مستقر وثابت لذا يشكل الاصلاح الضريبي خطوة مهمة في زيادة الايرادات الضريبية التي انخفضت بشكل كبير بسبب الاعتماد على الواردات النفطية.

أولاً: أهمية البحث:

تبرز أهمية الاصلاح الضريبي ويعد ضرورة ذات اهداف اقتصادية ومالية واجتماعية تتجلى في زيادة النمو ، وزيادة ايرادات الضرائب عن طريق زيادة النشاط الاقتصادي وارتفاع الدخل الحقيقية للمؤسسات والاعتدال في معدلات الضرائب عموماً وضريبة الدخل على وجه الخصوص حيث تكسي الضرائب أهمية خاصة في حياة المجتمع فهي تمس جميع افراد المجتمع من جهة وتمثل احد اهم مصادر الايرادات العامة للدولة من جهة اخرى.

ثانياً: مشكلة البحث:

تكمن اشكالية البحث في بيان المشكلات التي تواجه النظام الضريبي في العراق والذي يعاني من انخفاض حصيللة الضرائب وتهميش دورها في تمويل الخزانة العامة للدولة لذا سوف نطرح بعض الاسئلة ومنها.

- هل بالإمكان تحديد ماهية الاصلاح الضريبي؟
- ماهي مبررات الاصلاح الضريبي في العراق؟
- هل هناك اليات محددة لعملية الاصلاح الضريبي؟

ثالثاً: منهجية البحث:

تم الاعتماد في اعداد هذا البحث على المنهج التحليلي الوصفي، حيث اعتمدنا على اسلوب الاستدلال في المبحث الاول المتعلق بمفهوم الاصلاح الضريبي، اما المبحث الثاني تناولنا فيه مقومات الاصلاح الضريبي في العراق .

I. **المطلب الاول****مفهوم الاصلاح الضريبي**

ان التوجه نحو الاصلاح الضريبي قد بدأ اساساً في الدول الصناعية وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية من أجل توفير موارد مالية التي أستزفت بسبب الحرب ولقد حاولت كذلك الدول النامية في العقدين الأخيرين جهود حثيثة من اجل تحقيق الاصلاح الضريبي وتطوير انظمتها الضريبية من اجل زيادة ايرادات الضرائب والتأكيد على دور الضريبة باعتبارها مصدر رئيسي للإيرادات العامة، واداة لتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وتحسين الادارة الضريبية ونظم التحصيل الضريبي^(١) ولأهمية هذا الموضوع سوف نتناول هذا المطلب في فرعين نخصص فيهما.

الفرع الاول: تعريف الاصلاح الضريبي.

الفرع الثاني: دوافع الاصلاح الضريبي في العراق.

I. **أ. الفرع الاول:****تعريف الاصلاح الضريبي**

اصبح موضوع الاصلاح الضريبي في العراق من المواضيع المهمة التي شغلت اهتمام المفكرين والكتاب الاقتصاديين في العراق ، خاصة بعد انخفاض الضرائب في تمويل النفقات العامة للدولة وتحقيق الاهداف الاقتصادية والمالية والاجتماعية لذا سوف نستعرض اهم تعريفاته الخاصة بالإصلاح الضريبي فلها جانب لغوي وجانب اصطلاحي وهذا ما سوف نعتمده في فرعين نتناول فيهما.

اولاً: المعنى اللغوي للإصلاح الضريبي

ان معنى الاصلاح في اللغة العربية يعني(صار حسناً وزال عنه الفساد) صلح له الامر ، هو جعل الشيء اكثر اصلاحاً يقابل ذلك في اللغة الانكليزية ((the refom)) اي تعديل في الاتجاه المرغوب فيه^(٢) وهذا المعنى موجود في المفهوم الضريبي محاولة للإصلاح والقضاء على الفساد الاداري والمالي ، واما الضرائب في اللغة العربية (هي لفظ مشتق من ضرب، يضربه وجاء في لسان العرب الضريبة هي واحدة من الضرائب تفرض في الجزية

(١) ناصر مراد، *فعالية النظام الضريبي والتطبيق*، (الجزائر: دار هومة - ٢٠٠٣)، ص١٧.

(٢) محمد بن ابي بكر عبد القادر الرازي، *مختار الصحاح*، (بيروت: دار الكتاب العربي للنشر)، ص٣٧٩.

ونحوها ومنها ضريبة العبد اي غلته اي ما يؤدي العبد الى سيده⁽¹⁾ ولقد وردت كلمة الاصلاح في القرآن الكريم في قوله تعالى ((وما كان ربك مهلك القرى بظلم واهلها مصلحون))⁽²⁾.

ثانياً: المعنى الاصطلاحي للإصلاح الضريبي

التعريف الفقهي للإصلاح الضريبي: عرف فقهاء القانون الضريبي الاصلاح الضريبي ذهب بعضهم الى تعريفه بانه (التغيير المقصود للنظام الضريبي القائم بهدف التكفل بالحاجات الجديدة او المعدلة والاستجابة لقيود المحيط الجديدة اذ يأخذ بالحسبان الخصوصيات الاقتصادية وهوة خلاصة مسار معقد من العمليات والاجراءات المخطط لها وتنفيذها عبر مدة زمنية طويلة⁽³⁾ وعرفه البعض الاخر هوة عبارة (عملية تستهدف تحقيق الكفاءة والعدالة والاقتصاد ويشمل اصلاح التشريعات الضريبية والجهاز الضريبي والمجتمع الضريبي ويهدف الى التنسيق بين الاهداف الاقتصادية والكفاءة والعدالة والفعالية الادارية⁽⁴⁾).

ومن خلال هذا التعريف نجد ان الاصلاح الضريبي لابد ان يشمل جميع نظام الضريبي من التشريعات الضريبية والكوادر الادارية والفنية وتأكيد على دور الضرائب المهم في تمويل الخزانة العامة، وضرورة مساهمة الفرد في بناء المجتمع عن طريق دفع الضريبة⁽⁵⁾.

I. ب. الفرع الثاني

دوافع الاصلاح الضريبي في العراق

ان النظام الضريبي المعتمد في العراق لا يختلف عن الانظمة الضريبية في الدول المنتجة للنفط حيث اعطت الاهمية للواردات النفطية واهملت الضرائب بكونها مورد اساسي ومهم في تمويل الخزانة العامة ، والاسراف في النفقات العامة وعدم التفكير والاهتمام بالمستقبل الاقتصادي للبلد في حال تعرض اسعار النفط للانخفاض⁽⁶⁾.

(1) ابن منظور، لسان العرب، الجزء الخامس، (بيروت: دار لسان العرب، 1956)، ص 245.

(2) سورة (هود) الآية 117.

(3) صلاح زين الدين، دراسات في علم الضرائب، ط1، بلا مكان نشر، (دار النهضة العربية، 2000)، ص 153.

(4) عبد المجيد قدوري، دراسات في علم الضرائب، (عمان: دار جرير للنشر والتوزيع)، ص 249.

(5) علي زغود، المالية العامة، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005)، ص 177.

(6) علاء حسن مؤنس العبيدي، تحليل اتجاهات السياسة الضريبية في العراق ودورها في تحديد مسار الحصيلة الضريبية (1990-2010)، (جامعة بغداد: مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، 2010)، ص 30-40.

اولاً: المشكلات الاقتصادية.

عانى الاقتصاد العراقي من مجموعة من المشاكل الاقتصادية ومن اهمها هو ضعف نسب الادخار الوطني للنتاج المحلي مما يسبب هذا الامر عجزا في الموازنة العامة للدولة ، وعجزا في ميزان المدفوعات وضعف العمل في القطاع الصناعي وانخفاض الانتاجية وان الظروف السياسية التي مر بها البلد من حروب وارهاب وهجرة المواطنين وتوقف العديد من المشاريع الاستثمارية والخاصة مما ادى ذلك الى عدم توفير فرص عمل وتفشي البطالة اثر ذلك سلبا على جميع الانشطة والمرافق الاقتصادية للبلد مما ادى ذلك الى انخفاض مستوى دخل الفرد وبالتالي عدم قدرتهم على دفع الضرائب للدولة مما انعكس ذلك سلبا على الايرادات العامة للدولة وان الاصلاح الضريبي مثل اي اصلاح اخر لا بد من تشخيص مواطن الخلل والعمل على تقويمه واصلاحه لذا اصبح مهماً لتحقيق الاصلاح الاقتصادي ويعرف) بانه مجموعة من السياسات الاقتصادية التي تستهدف لمعالجة الاختلالات في التوازن الكلي داخلياً وخارجياً للوصول الى معدلات نمو عالية مع تحقيق الاستقرار الاقتصادي^(١).

فإن الاصلاح الاقتصادي يسعى الى ازالة الاختلالات الداخلية والخارجية على مستوى الاقتصاد الكلي، ورفع معدلات النمو الاقتصادي من خلال التشجيع على الاستثمار الداخلي والخارجي والتوزيع العادل للدخل وتحسين للمستوى المعاشي للمواطنين.

ثانياً: اختلال الهيكل الضريبي في العراق: يظهر هذا الاختلال واضحاً من خلال هيمنة قطاع النفط على مجمل القطاعات السلعية سواء من ناحية الايرادات اذ يعد النفط هو المصدر الرئيسي لتمويل الخزنة العامة للدولة او من ناحية قوة عمل هذا القطاع على القطاعات الاخرى اضافة الى انهيار البنى الارتكازية للبلد من قطاع الماء والكهرباء والصحة والنقل واختلال الموازنة العامة للدولة حيث تعاني موازنة الدولة من ارتفاع مستوى العجز بسبب زيادة النفقات العامة على الايرادات العامة^(٢) وعدم الاستقرار الامني للبلد.

ثالثاً: ضعف ايرادات الضرائب: هناك اسباب عديدة وراء انخفاض حصيلة الضرائب في العراق منها - حيث تعددت قوانين الضرائب المفروضة في العراق يؤدي ذلك الى زيادة نفقات الدولة، بسبب تعدد الادارات القائمة على تحصيل الضريبة مما يؤدي ذلك الى ارتفاع نفقات وتكاليف استحصال الضرائب ، اضافة الى ان العقوبات والغرامات الموجودة في قانون

(١) عبد جبار عبود الحلفي، "الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد العراقي"، مجلة دراسات اقتصادية، بيت الحكمة، العدد(١٩)، (٢٠٠٧): ص٩٣.

(٢) علي طالب شهاب، "النظام الضريبي في العراق"، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد(٢٨)، (٢٠١١): ص٥٢.

ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل هي عقوبات لا تواكب التطورات الاقتصادية وانخفاض قيمة النقود مع مرور الزمن ولا تواكب ارتفاع المستوى العام للأسعار^(١)

رابعاً: قلة الوعي الضريبي: ان عدم الشعور بأهميته الضريبية باعتبارها واجب وطني وتكليف اجتماعي مهم وهذا يرجع بسبب تدني المستوى الثقافي للمجتمع وعدم وجود حملات للتوعية الضريبية مما ادى ذلك الى تراجع حصيلة الضرائب اضافة الى ذلك ان طريقة تصرف الحكومة بالإيرادات العامة فهي تعتبر من العوامل المهمة في خلق الثقة بينها وبين الافراد وخلق نظرة ايجابية عن الضرائب مما تترك دافع لدى المواطن على دفع الضريبة دون المحاولة للتهرب من دفعها مما يؤدي الى رفع مستوى الالتزام الضريبي للأفراد^(٢)

خامساً: كثرة الاعفاءات الضريبية في قوانين الضريبة العراقية: ان كثرة الاعفاءات تؤدي الى حدوث مشاكل عديدة واخطاء وصعوبات على الادارة الضريبية والمكلف من خلال صعوبة معرفة المركز الضريبي للمكلف من قبل الادارة الضريبية وعند المكلف نفسه وان كثرة الاعفاءات الضريبية تسبب نقص في حصيلة الضرائب ومن هذه الاعفاءات الموجودة في المادة (سابعة) قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢، والاعفاءات الموجودة في قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ حيث منح اعفاء الى المستثمرين الاجانب تصل الى ١٥ سنة من اجل جذب المستثمر الاجنبي الى العراق اضافة الى اعفاءات نص عليها قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ وغيرها من الاعفاءات الضريبية.

سادساً: عدم كفاءة الادارة الضريبية: تعرف الادارة الضريبية (بأنها الاجهزة التي يعهد اليها تطبيق القوانين الضريبية ابتداء من حصر المكلفين مروراً بربط الضريبة ثم انتهاء بتحصيلها^(٣)) وتعتبر الادارة الضريبية من اهم الادارات التي يوكل اليها مهمة تحصيل إيرادات الدولة عن طريق تطبيق القانون الضريبي للدولة حيث تعاني الإيرادات الضريبية في الدول النامية ومنها العراق من مجموعة من العيوب .

١- عدم توفير الكوادر الفنية المتخصصة ذات الكفاءة والخبرة الواسعة حيث تعاني الادارات الضريبية من الضعف في اداء العاملين فيها وعدم تناسب العدد الكمي في العاملين^(٤)

(١) المادة (٥٧)، (٥٨)، من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣، لسنة ١٩٨٢ المعدل، والتي تنصا على (يعاقب بغرامة لا تقل عن مائتي دينار ولا تزيد عن الف دينار او بالحبس مدة لا تزيد عن سنة من يثبت عليه - من قدم علم وبيانات كاذبة- من قدم تقريراً كاذباً بشأن الضريبة) (يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة شهور ولا تزيد على السنتين من ثبت عليه امام المحاكم انه استعمل الغش للتخلص من اداء الضريبة)

(٢) كريم سلمان كماش، "مستقبل النظام الضريبي في ظل التحول الاقتصادي"، (اطروحة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، ٢٠١٠)، ص ٦٤.

(٣) عزت عبد المجيد البرعي، ظاهرة التهريب الضريبي، (القاهرة: دار النهضة العربية، بلا سنة نشر)، ص ٢٥.

(٤) رابع رتيب، الممول الاداري للضريبة، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٠)، ص ١٥.

- ٢- عدم منح الحوافز المالية المناسبة لموظفي الادارة الضريبية وذلك من اجل تحفيزهم على اداء عملهم على اكمل وجه هذا من جانب وتمنحهم القدرة على مواجهة الفساد الاداري والمالي من جانب اخر^(١)
- ٣- ضعف الامكانيات المادية حيث تعاني الادارات الضريبية من ضعف في مستوى الامكانيات المادية المتاحة لها او عدم استغلالها في الشكل الصحيح .
- ٤- ضعف الثقة بين الادارة الضريبية والمكلف وهي من المشاكل التي يعاني منها اغلب الادارات الضريبية حيث هناك ازمة ثقة متبادلة بين الطرفين .

سابعاً: التهرب الضريبي: هو لجوء الافراد الى وسائل غير مشروعة للامتناع عن دفع الضرائب^(٢) وهناك عدة اسباب تدفع المكلف الى التهرب الضريبي.

- ١- اسباب نفسية: حب الفرد ورغبته في الاحتفاظ بأمواله وعدم التنازل عنها للدولة بسبب التكوين الفطري للإنسان.
- ٢- اسباب اخلاقية: حيث يعتبر المكلف ان التهرب من الضريبة لا يعتبر سرقة اموال الدولة بل هو فن ولباقة ومهارة وان هذا الامر يقلل من شأن الدولة
- ٣- اسباب سياسية: عدم رضا المكلف عن الواقع السياسي وشعوره بالإحباط من سلوك افراد هذه السلطة، عدم قناعة المكلف بالخدمات التي تقدمها الدولة مقابل الضرائب المفروضة عليه
- ٤- اسباب اقتصادية: لا توجد مشكلة في حالة الانتعاش الاقتصادي حيث تزداد عملية البيع والشراء في الدولة مما يترتب عليه زيادة القدرة المالية للمكلف ولا يشعر بعبء ضريبة عليه.

II. المطلب الثاني

مقومات الاصلاح الضريبي في العراق

تعد الضريبة هي احد الموارد الاساسية للدولة ومصدر مهم من مصادر تمويل الخزانة العامة للدولة لذا اصبح الاصلاح الضريبي ضرورة من ضروريات العمل الضريبي من اجل زيادة الموارد المالية للدولة وتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة لذا سوف نتناول هذا المطلب في فرعين نخصص الفرع الاول منه الاصلاحات التي طرأت على قانون ضريبة الدخل في العراق، اما الفرع الثاني سوف نخصصه الى الية الاصلاح الضريبي في العراق.

الفرع الاول: الاصلاحات التي طرأت على قوانين ضريبة الدخل في العراق
الفرع الثاني: الية الاصلاح الضريبي في العراق

(١) ابراهيم علي عبد الرزاق، "التهرب الضريبي والبعد الاخلاقي"، مؤتمر الضرائب على الدخل، جامعة الاسكندرية، (٢٠٠١): ص ٧٢-٧٤.

(٢) سيد عطية عبد الواحد، مبادئ اقتصاديات المالية العامة، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٠)، ص ٨٩.

II. أ. الفرع الاول

الإصلاحات التي طرأت على قوانين ضريبة الدخل في العراق

ان النظام الضريبي في العراق قائم على الضرائب المباشرة والغير مباشرة ومرت قوانين الضرائب بتعددتها وكثرة الإصلاحات الضريبية التي طرأت عليها وهي كالتالي^(١)

اولاً: الضرائب المباشرة

١- **ضريبة الدخل:** ان ضريبة الدخل تم تنظيمها بعدد من القوانين وهي.

أ- قانون رقم (٥٢) لسنة ١٩٢٧م اعتمد هذا القانون نظام الضريبة الواحدة واستبعد الضرائب النوعية لأنه فرض الضريبة على مجموع الدخل ولقد تميز هذا القانون بعدة خصائص منها.

- انه لم يراعي ظروف المكلف الشخصية ولأعبائه العائلية لأنه لم يقرر اي سماح للمكلف.

- انه لم يأخذ بفكرة الضريبة التصاعدية بل اخذ بسعر النسبي في فرض الضريبة على المكلفين.

- لم يفرق هذا القانون ما بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي.

لقد تم تعديل هذا القانون عدة مرات^(٢) وكان اول تعديل له سنة ١٩٣٠ والغرض من هذا التعديل هو توفير الاموال للخزانة العامة للدولة وسد العجز الحاصل فيها.

ب - قانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٣٩: جاء هذا القانون بمبادئ لم ينص عليها القانون السابق وهي كالاتي.

- فرض ضريبة على الارباح والمدخولات والارباح الناشئة في العراق والتي لا تخضع لأي ضريبة فيه لضريبة الدخل.

- ميز بين الاعزب والمتزوج من حيث السماحات القانونية فمنح سماح للأعزب (٢٥٠) دينار والمتزوج (٣٥٠) دينار

- اعتمد المشرع الضريبي العراقي السعر التصاعدي في فرض الضريبة و الذي يحقق العدالة والمساواة بين الافراد يؤدي الى زيادة حصيله الضرائب

(١) د. صالح يوسف عجيبة، ضريبة الدخل في العراق من الوجهة الفنية والاقتصادية، (بغداد: المطبعة العالمية، ١٩٦٥)، ص ٧٣-٧٤.

(٢) التعديلات هي قانون رقم (٣٧)، لسنة ١٩٣١، تعديل رقم (٦٠)، لسنة ١٩٣٣، ورقم ١٩، لسنة ١٩٣٤، وتعديل ٥٨، لسنة ١٩٣٦.

- ميز المشروع في هذا القانون بين الشخص المقيم والشخص الغير مقيم وبين الاشخاص الطبيعية و الاشخاص المعنوية

في عام ١٩٥٢ جرى تعديل مهم على القانون وذلك بفرض ضريبة الدخل بسعر (٥٠%) على ارباح شركات النفط العاملة بالعراق.

ج - قانون رقم (٥٨) لسنة ١٩٥٦: الغي قانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٣٩ بصور قانون ضريبة الدخل رقم (٥٨) لسنة ١٩٥٦ والذي جاء هذا القانون بمبدأ فرض الضريبة على الارباح الناجمة عن تصرف بذات الاموال المعدة لإنتاج الدخل او منافعها وزاد السماح القانوني الممنوح للمكلف وعائلته وخفض من سعر الضريبة عموماً.

د - قانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٥٩: لقد جاء هذا القانون لينسجم مع تطورات السياسة الاقتصادية والمالية الجديدة وينهي كل عيوب القوانين السابقة حيث ادخلوا عليه الكثير من مبادئ المالية الحديثة وجرت عليه الكثير من التعديلات بلغ مجموعها من تاريخ الغائها (٥٦) تعديلاً ونص هذا القانون على الاتي:

- دمج دخول المكلف الواحد الخاضع للضريبة واخضاعها الى جدول موحد بدل من الجداول المتعددة .

- منح سماحا اضافيا للمكلف الذي يجاوز ال (٦٣) سنة.

- خصم التبرعات من الدخل الخاضع للضريبة.

- ميز في سعر الضريبة بين شركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات المساهمة.

و- قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل: يعد قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ المعدل هو بداية الاصلاح الضريبي في العراق، حيث تميز بخائص منها.

- طبق المشروع الضريبي التصاعدي على المكلفين وتحققت العدالة الاجتماعية ما بين الافراد^(١)

- لقد راعى المشروع الضريبي العراقي ظروف المكلف الشخصية وابعائه العائلية من خلال منحه السماحات القانونية له ولعائلته ولقد اهتم المشروع الضريبي العراقي بموضوع السماحات واجرى عليه تعديلات عدة من اجل ان يتلاءم مبلغ السماح الممنوح للمكلف^(٢)

(١) المادة (١٣)، من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣)، سنة ١٩٨٢.

(٢) تعديل رقم ٩٤، لسنة ١٩٨٧، المنشور في جريدة الوقائع العراقية العدد ٣١٧ في ١٠/٥/١٩٨٧.

- فرض المشرع الضريبي العراقي الضريبة على الدخل الصافي للمكلف اي بعد تنزيل السماحات الشخصية والاعفاءات والتكاليف وتعرف بأنها (ينزل من الدخل كل ما ينفقه المكلف للحصول عليه خلال سنة التي نجم فيها الدخل المؤيد حسابها بوثائق مقبولة^(١))

- اخذ المشرع العراقي بمبدأ اقليمية الضريبة ويقصد بها هو الوجود المادي للفرد داخل حدود الدولة حيث يعتبر كافيأ لفرض الضريبة (حيث يقرر المشرع فرض الضريبة على اي دخل ينشأ داخل العراق بصرف النظر عن محل اقامة المكلف سواء داخل العراق او خارجه^(٢))

٢- **ضريبة العقار:** حيث نظمت ضريبة العقار بالعراق بقانون ضريبة الاملاك رقم (٤٩) لسنة ١٩٢٣، بعد ذلك الغي هذا القانون بضرريبة الاملاك الجديد رقم (٣٥) لسنة ١٩٢٧، وكان الغرض منه تشجيع الحركة العمرانية والنمو الصناعي من خلال منح الاعفاءات الضريبية وبعد ذلك صدور قانون ضريبة الاملاك رقم (١٧) لسنة ١٩٤٠ ليحل محل القانون السابق لكن هذا القانون تم الغائه بقانون ضريبة العقار الحالي رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٩، وعند هذا القانون بداية الاصلاح لضريبة العقار في العراق ولعل اهم ما جاء به هذا القانون هو فرض ضريبة اضافية على دخل المكلف من عقاراته بسعر تصاعدي بين (٣%) و(١٥%) بالإضافة الى الضريبة الرئيسية التي تفرض بسعر نسبي بمقدار (١٠%) من ايرادات العقار السنوية وعدل هذا القانون بموجب قانون رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠١ ونص هذا القانون على فرض ضريبة عقار اساسية بنسبة (١٠%) من الايراد السنوي لكل عقار لأغراض الصيانة^(٣) وتم تعديل هذا القانون بالأمر رقم (٤٩) المؤرخ في (١٩) شباط ٢٠٠٤ الصادر على سلطة الائتلاف المؤقتة^(٤)

ثانياً: الضرائب الغير مباشرة:

١- **الضرائب الجمركية:** تم تنظيم هذه الضريبة الجمركية في العراق بموجب قانون الضريبة الجمركية رقم (١٩) لسنة ١٩١٩، والغى هذا القانون بصدور قانون التعريفية الجمركية رقم (٢) لسنة ١٩٢٧ والذي تضمن على اعفاء للسلع المستوردة والامر رقم (٥٤) الذي اطلق عليه سياسه تحرير التجارة لعام ٢٠٠٤، وعلفت فيه الرسوم الجمركية وذلك استناداً للقسم الاول منه اذ نص على ((تعليق جميع الرسوم الجمركية والرسوم وضرائب الاستيراد)) والابقاء على ضريبة اعادة الاعمار العراق المفروضة بموجب الامر رقم ٣٨ من

(١) المادة (٨)، من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣، لسنة ١٩٨٢.

(٢) د. طاهر الجناي، علم المالية العامة والتشريع الضريبي، (القاهرة: العاتك للطباعة والنشر، بلا سنة نشر)، ص ١٩٠.

(٣) د. احمد كاظم الحساني، "دور الايرادات العقارية في تمويل الموازنة العامة للدولة"، مجلة المثني للعلوم الادارية، كلية الادارة والاقتصاد، منشور على الموقع www.muthjaes.net تاريخ الزيارة، ١٤/١٤/٢٠٢٣.

(٤) د. خليل علي محمد، المالية العامة، (عمان: دار شهران للنشر والتوزيع، ٢٠١٣)، ص ١٢٠.

قبل سلطة الائتلاف المؤقتة وتحديد مبلغ ضريبة اعادة اعمار العراق بمبلغ (٥%) من قيمة البضائع الخاضعة للضريبة.

٢- **ضريبة المبيعات:** تعرف ضريبة المبيعات بأنها (من الضرائب غير المباشرة التي تفرض على سوق المنتجات الذي يتحمله الفرد عند شراء السلعة او الخدمة وتعتمد على هذه الضريبة على مرونة العرض في الاسواق^(١)) فرضت ضريبة المبيعات بموجب القرار (٣٦) لسنة ١٩٩٧ و حددت نسبتها بـ ١٠% على قيام جميع الخدمات التي تقدمها فنادق ومطاعم الدرجتين الاولى والممتازة^(٢) ونجد ان قانون ضريبة المبيعات قد اقتصر على خدمات بسيطة ومحددة لا تشكل اي تأثير على ايرادات الموازنة العامة واهملت التنوع عند فرض ضرائب المبيعات.

II. الفرع الثاني

الاية الاصلاح الضريبي في العراق

عندما يعجز النظام الضريبي القائم على تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية و المالية وعدم قدرته على مواكبة التطورات الاقتصادية وتهميش دور الضريبة باعتبارها مصدر مهم و اساسي لتمويل الايرادات العامة للدولة والاعتماد بصورة اساسية على الايرادات النفطية لتمويل الانفاق العام بشكل الجاري الاستثماري فان هذا الامر له اثار سلبية على النظام الاقتصادي في البلد وذلك لكون النفط هوة مادة نابضة اضافة الى ذلك تتسم اسعار النفط بعدم الاستقرار وسرعة تأثرها بالاقتصاد العالمي والاسواق الدولية لذا فان النظام الضريبي العراقي بحاجة الى اصلاح جوهري وحققي وذلك من اجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي وذلك لا يتحقق الا من خلال اصلاح النظام او الجهاز الضريبي في العراق ، والعمل على تطوير كوادر الادارية وتفعيل دور الضريبة وتأكد على اهميتها كونها مصدر مهم لتمويل النفقات العامة للدولة.

وقد اتصف الاصلاح الضريبي في العراق بالظرفية ، بسبب ان كل اصلاح ضريبي لا يتم الا بسبب ظروف معينة^(٣) مثلا كان الاصلاح الضريبي الاول علم ١٩٨٢ بسبب الظروف التي مر بها العراق خلال حرب الخليج الاولى وفي نهاية الثمانينات، عاد عدم الاهتمام بالضرائب وتهميش دورها بسبب؛ تحسين الصادرات النفطية للبلد فتحسن الوضع المالي ادى ذلك الى عودة السماحات والاعفاءات الضريبية على جميع الاوعية الضريبية،

(١) القسم (٦)، من الاستراتيجية الضريبية لعام ٢٠٠٤، الصادرة من سلة الائتلاف المؤقتة.

(٢) المادة الاولى، من تعليمات رقم ٧، لسنة ١٩٩٧.

(٣) باقر كرجي حبيب، "تحليل الهيكل الضريبي ومقومات اصلاحه في العراق مع اشارة خاصة لتجربة الاصلاح الضريبي في الجزائر"، (اطروحة دكتوراه، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، ٢٠١٣)، ص ١٦٦.

وبعد حرب الخليج الثانية عاد الاهتمام بالإيرادات الضريبية وتأكيد على دور الضريبة بسبب العقوبات الاقتصادية التي فرضت على العراق التي اثرت سلباً على الوضع الاقتصادي والمالي للدولة.

وعلى اثر ذلك صدر الاصلاح الضريبي الثاني عام ١٩٩٤ حيث تقلصت السماحات الشخصية والاعفاءات الضريبية والعودة الى ضرائب القديمة التي اهملت.

ومما تقدم نجد ان عملية الاصلاح للنظام الضريبي في العراق تحتاج الى اصلاحات بعيدة عن التدخلات السياسية، وبعيدة عن اسعار النفط وتقلباتها في تحتاج الى الاتي:

اولاً: اصلاح الادارة الضريبية: ان من الجوانب المهمة لإنجاح مهمة الاصلاح الضريبي في العراق تبدأ عن اصلاح الادارة الضريبية كخطوة اساسية وتعرف الادارة الضريبية بأنها (تلك الادارة التي تختص بتنفيذ القوانين والتحقق من سلامة تطبيقها وحماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق المكلفين من جهة اخرى سواء كانوا افراد ام مؤسسات).

وكذلك اصدار التعليمات والتشريعات التي ترتقي بالنظام الضريبي الى ارفع درجات الكمال والاتقان وفي الوقت نفسه هي الجهة التي يوكل اليها وضع السياسة الضريبية موضع التطبيق العملي، ومع كفاءة السبل اللازمة لإنجاحها لبلوغ توجيهاتها الضريبية بما يساعد الدول على تحقيق اهدافها^(١) حيث لا يمكن ان يكون هناك اصلاح ضريبي دون ان يكون هناك تغيير في عمل الادارة الضريبية وتكون من خلال الاتي.

١- اصلاح نظام حصر المكلفين الخاضعين للضريبة ويقصد به تحديد الاشخاص الخاضعين للضريبة وتدوين اسمائهم، وعناوينهم وتعتمد الادارة الضريبية في العراق على عدة وسائل لحصر المكلفين بضرعية من خلال طلب المعلومات من المؤسسات العامة والنقابات العامة واستمارات المسح الميداني او عن طريق المقتبسات التي تثبت تعامل المكلفين من جهات رسمية او شبه رسمية او من خلال الاقرار الضريبي الذي يقدمه المكلف للإدارة الضريبية يعرف بأنه ((تقرير مكتوب يقدمه المكلف الخاضع للضريبة او نائبه او وراثته الى الادارة الضريبية يعترف فيه صراحة بحقيق الواقعة المنشئة للضريبة او تخلفها^(٢) وتعتبر طريقة الاقرار الضريبي من اكثر الطرق التي تلجأ اليها الادارة الضريبية لحصر المكلفين ومعرفة

(١) فريد جاسم حسن، "السياسة الضريبية في العراق واقعتها ومتطلبات اصلاحه في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق"، (رسالة ماجستير، جامعة واسط، كلية الادارة والاقتصاد، ٢٠١٥)، ص ١٠.

(٢) د. حيدر وهاب العنزي، احكام الاقرار في تشريع الضرائب المباشرة "دراسة مقارنة"، (دار السنهوري: ٢٠١٦)، ص ٢٣.

المركز المالي للمكلف لان ما من شخص افضل من المكلف يكون على قدر من الالمام الدقيق لكن هذه الطريقة لا يمكن ان تخلي من العيوب وهي كالتالي^(١).

أ- الاقرار الضريبي يساعد على التهرب الضريبي وذلك عن طريق قيام المكلف الضريبي بتقديم اقراراً كاذباً الى الادارة الضريبية او الادعاء بأنه لم يزاول اي نشاط تجاري خلال السنة المالية او عن طريق تقديم اقرارات مزورة عن دخله الحقيقي او اخفاء معلومات واجبة البيان في الاقرار الضريبي مثلاً: ان يكون للمكلف مصدران او اكثر للدخل الا انه لم يصرح الا بواحد من اجل تكوين ايراداته التي تدخل في وعاء الضريبة .

ب - الاقرار الضريبي يؤدي الى ارهاق الادارة الضريبية وذلك بسبب قيام الادارة الضريبية بفحص ومراجعة صحة المعلومات التي يقدمها المكلف الضريبي مما يتطلب الكثير من الجهد والوقت والاموال.

ج - ان اسلوب الاقرار الضريبي يفشي بأسرار المكلفين لأنه يلزم المكلف ان يكشف جميع اوراقه امام الادارة الضريبية مما يعرض سمعتهم للأضرار لاسيما في ميدان المنافسة الصناعية والتجارية ، تعد مهمة حصر المكلفين من العمليات المهمة والاساسية لكونها الخطوة الاولى لتحديد مصادر الدخل الخاضع للضريبة وان الوسائل التي سبق ذكرها غير كافية لحصر مصادر الدخل عند المكلفين.

٢- منح الموظفين والقائمين على الادارة الضريبية الحوافز المالية والتشجيعية مثل الترقيات الوظيفية ، وان تطبق هذا النظام على موظفين الادارة الضريبية سيكون دافع لهم على الابداع والابتكار والقيام بعملهم على اكمل وجه وسيكون له حصانة ذاتية من اجل مواجهة الفساد من خلال توفير له التعويض المادي الكافي لسد مختلف مستلزمات الحياة الضرورية وتجنبه من الوقوع في الخطأ^(٢).

٣- انتقاء الموظفين الادارة الضريبية ذو كفاءة علمية وادارية في العمل الضريبي ولا بد من العمل على توفير الدورات التدريبية للموظفين الادارة الضريبية من اجل تأهيلهم للقيام بمهامهم على اكمل وجه^(٣).

٤- تبسيط الاجراءات الادارية المتعلقة بجباية الضرائب وتقليل من الروتين الاداري المعقدة لان اكثر حالات وراء عدم الالتزام الضريبي او التجنب الضريبي من قبل المكلف تكون بسبب الاجراءات الادارية.

(١) د. حيدر وهاب ، المصدر السابق ، ص ٧٤-٧٧.

(٢) رائد ناجي الجميلي ، "التهرب الضريبي مع اشارة الى مواطنة في قانون ضريبة الدخل في العراق"، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية الحقوق، (٢٠٠٠)، ص ٢٣٩.

(٣) خالد حامد عبد، "النظام الضريبي في العراق"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد (٢٤)، (سنة ٢٠١٠): ص ٥٩.

ثانياً: العمل على معالجة الوعي الضريبي في العراق: يعرف الوعي الضريبي بأنه: ((الادراك الكامل من قبل الافراد بمسؤولياتهم المالية ازاء المجتمع والدولة^(١)))، وان لإنجاح اي عملية اصلاح ضريبي لا بد ان يكون هناك وعي ضريبي ومعرفة الفرد بأهميته الضريبية ودورها في تمويل النفقات العامة للدولة وان نشر الوعي الضريبي بين طبقات المجتمع سوف يزيد من حصيلة الضرائب ونقل نسب التهرب الضريبي وان عملية نشر الوعي الضريبي تحتاج الى كثير من الوقت والجهد ومن اجل انجاح عملية نشر الوعي الضريبي في العراق لابد من اتباع الخطوات الآتية:

- ١- تعريف الافراد بأهميتهم الضريبية ودورها باعتبارها المصدر الرئيسي للإيرادات العامة للدولة وان الضرائب التي سوف يدفعونها ستصرف لهم على شكل الخدمات العامة وذلك من خلال نشر الوعي الضريبي للمواطنين من خلال القيام بحملات تعليمية واسعة ومكثفة ومستمرة حول اهمية الضرائب موجهة الى جميع افراد المجتمع عن طريق وسائل الاعلام والاذاعة والتلفزيون والاعلانات من خلال منظمات المجتمع المدني والمؤسسات التربوية والتعليمية من اجل ان ينشئوا في بيئة من الالتزامات المستقبلية .
- ٢- لا بد من بيان للمواطنين ان عوائد النفط لا تمثل دخلاً بمعنى المعروف ولا يمكن الاعتماد عليها كمصدر ثابت لتمويل خزانة الدولة لان النفط مادة غير قابلة للتجديد وهو مادة نافذة غير مستمرة اضافة الى ذلك اسعارها غير مستقرة.
- ٣- الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في عملية نشر الوعي الضريبي من خلال انشاء اقسام خاصة في الادارة الضريبية يقع على عاتقها بيان المكلفين وواجباتهم وحقوقهم الضريبية.

ثالثاً: محاربة التهرب الضريبي: لقد اوضحنا الاثار الخطيرة للتهرب الضريبي على الخزانة العامة للدولة وعلى الاقتصاد القومي وعدم قدرة الدولة على تمويل النفقات العامة بسبب النقص الحاصل بحصيلة الضرائب نتيجة التهرب الضريبي ، وحارب المشرع العراقي التهرب الضريبي عن طريق فرض اكثر من عقوبة ضد مرتكبي هذه الجريمة ففرضت العقوبات السالبة للحرية في نص المادة (٥٧) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ على ((يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة من يثبت عليه امام المحاكم المختصة القيام بالأفعال الآتية:

- ١- من قدم عن علم بيانات او معلومات كاذبة او ضمنها في تقرير او حساب او بيان بشأن ضريبة او اخفى معلومات كان يجب عليه بيانها قاصداً بذلك الحصول على خفض او سماح او تنزيل من مقدار ضريبة تفرض عليه او على غيره واسترداد مبلغ مما دفع.
- ٢- من اعد حساب او تقرير او بياناً كاذباً او ناقصاً مما يجب اعداده او تقديمه وفق هذا القانون او ساعد او حرض في ذلك)) .

(١) فريد جاسم حسن، المصدر السابق، ص ١٢.

وعلى الرغم من العقوبات المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل العراقي ، لكن هذه العقوبات غير كافية للحد من التهرب الضريبي بسبب قلة مدة السجن فهي لا تتراوح ما بين سنة او سنتين او يمكن استبدالها بالغرامة المالية محل الحبس في اطار ما يعرف بتسوية الصلحية وهذه العقوبة غير كافية مع حجم الضرر الذي سيلحق بالخزانة العامة للدولة^(١) وان هذه العقوبات لا تلائم مع جسامه الفعل المرتكب من قبل المكلف من خلال قيامه بضياح الاموال العامة للدولة لذا لا بد على المشرع الضريبي العراقي التشديد من العقوبات الضريبية وزيادة مبلغ الغرامات الضريبية على المخالفين او الممتنعين عن دفع الضريبة وانشاء مكاتب داخل الادارة الضريبية تكون متخصصة بملاحقة ومتابعة حالات التهرب الضريبي؛ من خلال الاستعانة بأجهزة الشرطة من اجل ملاحقة ومكافحة الجريمة الضريبية .

رابعاً: ترشيد الاعفاء الضريبي: ان كثرة الاعفاءات الضريبية الممنوحة للمكلفين في قانون ضريبة الدخل النافذ تشكل هدراً لحصيلة الضرائب واضرار الخزانة العامة للدولة واخلال بنظام الاقتصاد العراقي وتقلل من اهمية الضرائب ودورها.

خامساً: استحداث ضرائب جديدة: من اجل انجاح عملية الاصلاح الضريبي في العراق ومواكبة التطورات الاقتصادية لا بد من استحداث ضرائب جديدة والتي سيكون لها دور في زيادة الايرادات العامة للدولة ومن هذه الضرائب:

١- **ضرائب البيئة:** لعل موضوع البيئة وكيفية الحفاظ عليها هو الشغل الشاغل لمعظم دول العالم خاصة بعد ازدياد خطر الاحتباس الحراري بسبب الانبعاثات الكربونية والغازية فذهبت معظم الدول الى استحداث طرق جديدة غير تقليدية اسمها ضرائب البيئة وتعرف ((تلك الضرائب المفروضة على اللوثين الذين يحدثون اضرار بالبيئة من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة الناجمة عن منتجاتهم الملوثة واستخدامهم تقنيات انتاجية مضره بالبيئة^(٢))) وظهر نوع اخر من الضرائب يعرف بأسم(ضرائب الطاقة)وتعرف ((الضريبة التي تفرض على اي مرحلة من مراحل النشاط التي تتعلق بأنواع الوقود الاحفوري من انتاج المواد الاولية او تحويلها او نقلها او توزيعها^(٣))) وذهبت العديد من الدول العربية والاوربية بتفعيل ضرائب البيئة من اجل الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث والحفاظ على صحة الانسان وان المشروع العراقي استحدثت وزارة البيئة وصدر قانون خاص لحماية البيئة، هو قانون رقم(٢٧)لسنة ٢٠٠٩ لكن هذا القانون لم يتضمن اي نص يقضي بفرض ضرائب من

(١) توفيق صبري المرابطي، "عوامل الوعي الضريبي في العراق وبعض السبل المتاحة لمعالجته"، مجلة البحوث الاقتصادية والادارية، العدد الثالث، (١٩٧٩): ص٢٥.

(٢) المادة(٥٩)، من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣، لسنة١٩٨٢.

(٣) زينب منذر جاسم، "الضريبة البيئية"، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني لكلية القانون بعنوان، الحماية القانونية للبيئة(الواقع والافاق)، (٢٠٠٩): ص٢٥.

ضرائب البيئة او الطاقة واكتفى بتقرير المسؤولية المدنية والجزائية على كل شخص يتسبب بأضرار بيئة اما بتعويض مادي او الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر والغرامة التي لا تقل عن (١٠٠٠٠٠٠٠) دينار ولا تزيد عن (٢٠٠٠٠٠٠٠) دينار وتضاعف في حالة التكرار^(١) لذا من الضروري فرض ضريبة البيئة او الطاقة اسوه بالدول ومحاسبة كل فرد يقوم بالأضرار البيئية وان على المشرع الضريبي العراقي فرض هذه الضريبة بسبب الاسباب الاتية:-

١- ان نسبة التلوث في العراق مرتفعة جداً بسبب الحروب التي خاضها العراق والاتني استخدمت ضده كافة الاسلحة المحرمة مثل (اليورانيوم، الفسفور الابيض)
٢- البيئة التحتية للعراق متهاكلة ومتهدمة ولم يكن هناك اي اعمار حقيقي لها ولقد ساهمت هذه البيئة المتهاكلة في اتباع وسائل غير سليمة .
٣- زيادة اعداد السيارات الداخلة للعراق بعد ٢٠٠٣ مما ادى الى ارتفاع نسبة التلوث.
٤- انخفاض الطاقة الكهربائية في العراق مما ادى ذلك الاعتماد على المولدات الاهلية والتي تنعدم فيها مقياس المحافظة على البيئة .
٥- زيادة مساحات التصحر في العراق بسبب التلوث البيئي في داخل العراق او محيطه حيث تبلغ نسبة التصحر ٧٠%.

٢- ضرائب العمالة الاجنبية: ظهرت مشكلة العمالة الاجنبية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بسبب غياب القانون ينظم دخول العاملين وعدم وجود رقابة مما ادى ذلك الى ارتفاع نسبة البطالة وزيادة اعداد العاطلين وقد تكون لهذه العاملة دور في نشر الامراض بسبب دخولها للبلد دون فحص طبي لذا نقترح على المشرع الضريبي فرض ضريبة على العاملة الاجنبية للحد من انتشارها^(٢).

٣- ان ما يمر به البلد من حروب خارجية وداخلية ادت الى الاضرار بطرق الداخلية والخارجية وسبب حالة التقشف التي يمر بها البلد في الوقت الحالي لم يتم اصلاح هذه الطرق الا بنسبة ضئيلة جداً ومن اجل توفير الموارد المالية للدولة لابد من تفعيل الضرائب على استخدام الطرق الداخلية من قبل شاحنات النقل الكبيرة علما ان اغلب الدول الحديثة تقوم بفرض ضريبة على هذه الطرق من قبل شاحنات النقل الكبيرة بسبب الضرر الذي تلحقه بطريق العام اضافة الى ازدحامات المرورية الخائقة فمن الضروري فرض ضريبة تتناسب مع حمولة كل شاحنة ومقدار المسافة التي يقطعها في كل رحلة واستخدام المبالغ التي يتم تحصيلها في تحسين الطرق والجسور العامة.

(١) انظر المواد (٣٢، ٣٣)، من قانون حماية البيئة رقم (٢٧)، سنة ٢٠٠٩ النافذ.

(٢) د. راند ناجي احمد، "السياسة الضريبية بين تشجيع الاستثمار بالطاقة وحماية البيئة والية الموازنة بينهما"، مجلة كلية الحقوق، الجامعة المستنصرية، العدد ٢٥-٢٦، المجلد الخامس، (٢٠١٥): ص ١٧.

الخاتمة

يمكن للسياسة الضريبية في العراق وعبر اصلاح النظام الضريبي ان تمارس دوراً فعالاً في تنوع الموارد المالية والمساهمة في توجه الاستثمار بما يدعم مسار التنمية والاستقرار الاقتصادي في العراق من خلال تطوير القطاعات الاقتصادية للتقليل من هيمنة القطاع النفطي كما ان اصلاح السياسة الضريبية عبر سن وتفعيل عدد من القوانين التي تسهم في توسيع الاوعية الضريبية وتحديد اسعار جديدة للضرائب، وبعد الانتهاء من بيان موضوع البحث لا بد لنا ان نسجل اهم الاستنتاجات التي انتهينا اليها والمقترحات التي نرى انها جديرة بالطرح وهذا ما سيتم بيانه في التالي.

اولاً:- الاستنتاجات

- ١- توقف المرافق الاقتصادية والصناعية و الانتاجية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بسبب الظروف السياسية التي مر بها البلد من حروب وارهاب مما اثر ذلك سلباً على الانتشطة الاقتصادية وقلت فرص العمل ، وادى ذلك لانخفاض مستوى دخل الفرد.
- ٢- اعتماد الموازنة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ على الايرادات النفطية واهمال وتهميش دور الضرائب التي تعد مصدراً مهم في تمويل الخزانة العامة، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.
- ٣- اختلال الهيكل الضريبي في العراق يعتمد الهيكل الضريبي في العراق على الضرائب الغير مباشرة وهذا الامر موجود في ٨٦ دولة نامية اغلبها من الدول العربية حيث تشكل الضريبة المباشرة نسبة ٣٠% من مجموع الايرادات الكلية ونسبة ٦٠% تمثل الضرائب الغير مباشرة وهذا الامر عكس ما هو موجود في الدول الصناعية.
- ٤- تعدد الاعفاءات الضريبية الممنوحة للمكلف في التشريعات الضريبية مما ادى ذلك الى صعوبة معرفة المركز المالي للمكلف من قبل الادارة الضريبية وانخفاض حصيلة الضرائب.
- ٥- انخفاض مستوى الوعي الضريبي في المجتمع العراقي وعدم ادراك الافراد لأهمية الضريبة ودورها في تمويل خزانة الدولة .
- ٦- ازدياد حالات التهرب الضريبي حيث اصبح التهرب من دفع الضريبة هوة شطارة وذكاء ودهاء لدى المواطن مما ادى ذلك الى انخفاض حصيلة الضرائب.

ثانياً:- المقترحات:

- ١- عدم اعتماد الاقتصاد العراقي في تمويل ايراداته على النفط بشكل رئيسي وذلك بسبب ان النفط هو مورد غير مستقر وثابت وتغير اسعاره حسب اسعار النفط العالمية والعمل على الاعتماد على الضرائب كمصدر رئيسي لتمويل الخزنة العامة للدولة.
- ٢- استحداث قانون ضريبة دخل جديد لان الحالي قديم مضى عليه ٤٠ سنة اصبح لا يواكب التطورات الاقتصادية والمالية الحديثة.
- ٣- اصلاح الادارة الضريبية من خلال توفير الكوادر ذات الخبرة والكفاءة العلمية والعملية وتطوير الكوادر الضريبية من خلال اقامة دورات تدريبية للعاملين فيها من اجل تحسين عمل الادارة الضريبية.
- ٤- تفعيل الاساليب الحديثة في الجباية من خلال تفعيل الرقم الضريبي لكل مكلف.
- ٥- استحداث قضاء ضريبي يواكب التطور الاقتصادي ويقضي على حالات التهرب الضريبي واستحداث العقوبات الضريبية من اجل الحيلولة من استهانة المكلف بالضريبة.
- ٦- توحيد قانون ضريبة الدخل من اجل تسهيل عمل الادارة الضريبية ومعرفة المركز المالي للمكلف.
- ٧- فرض ضرائب جديدة من اجل مواكبة التطورات الاقتصادية والتي ستكون مصدر مهم في زيادة الايرادات العامة للدولة.

قائمة المصادر**اولاً:- القران الكريم.****ثانياً:- الكتب**

- ١- ابن منظور، *لسان العرب*، الجزء الخامس، بيروت: دار لسان العرب، ١٩٥٦.
- ٢- السيد عطية عبد الواحد، *مبادئ اقتصاديات المالية العامة*، القاهرة: دار النهضة العربية: ٢٠٠٠.
- ٣- صلاح زين الدين، *الاصلاح الضريبي*، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية: ٢٠٠٠.
- ٤- صالح يوسف عجيبة، *ضريبة الدخل في العراق من الوجهة الفنية والاقتصادية*، بغداد: المطبعة العالمية، ١٩٩٥.
- ٥- رابع رتيب، *الممول الاداري للضريبة*، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٠.
- ٦- طاهر الجنابي، *علم المالية العامة والتشريع الضريبي*، القاهرة: العاتك لطباعة الكتب.

- ٧- خليل علي محمد، *المالية العامة*، عمان: دار شهران للنشر والتوزيع، ٢٠١٣.
- ٨- حيدر وهاب العنزي، *احكام الاقرار في تشريع الضرائب المباشر- دراسة مقارنة*، دار السنهوري: الطبعة الاولى، ٢٠١٦.
- ٩- عبد المجيد قدوري، *دراسات في علم الضرائب*، عمان: دار الجريز للنشر والتوزيع.
- ١٠- علي زغدود، *المالية العامة*، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٥.
- ١١- عزت عبد المجيد البرعي، *ظاهرة التهرب الضريبي*، القاهرة: دار النهضة العربية.
- ثالثاً:- الرسائل والاطاريح الجامعية:**
- ١- باقر كرجي حبيب، "تحليل الهيكل الضريبي ومقومات اصلاحه في العراق مع اشارة خاصة لتجربة الاصلاح الضريبي في الجزائر"، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد . جامعة الكوفة. ٢٠١٣.
- ٢- رائد ناجي الجميلي، "التهرب الضريبي مع اشارة الى مواطنة في قانون ضريبة الدخل في العراق"، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق . جامعة النهرين. ٢٠٠٠.
- ٣- فريد جاسم حسن، "السياسة الضريبية في العراق واقعها ومتطلبات اصلاحه في ظل التوجيه نحو اقتصاد السوق"، بحث مستل من رسالة ماجستير المقدمة الى كلية الادارة والاقتصاد. جامعة واسط. مجلة الكوت. ٢٠١٥.
- ٤- كريم سلمان كماش، "مستقبل النظام الضريبي في العراق في ظل التحول الى اقتصاد السوق"، اطروحة دكتوراه مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد. الجامعة المستنصرية. بغداد. ٢٠١٠.
- رابعاً:- الابحاث:**
- ١- ابراهيم علي عبد الرزاق، "التهرب الضريبي والبعد الاخلاقي"، مؤتمر الضرائب على الدخل. الجامعة الاسكندرية، (٢٠٠١).
- ٢- رائد ناجي احمد، "السياسة الضريبية بين تشجيع الاستثمار بالطاقة وحماية البيئة والية الموازنة بينهما"، مجلة كلية الحقوق. الجامعة المستنصرية، العدد(٢٥-٢٦)، المجلد الخامس، (٢٠١٥).
- ٣- زينب منذر جاسم، "الضريبة البيئية"، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني لكلية القانون. بعنوان(الحماية القانونية للبيئة الواقع والافاق)، (٢٠٠٩).
- ٤- توفيق صبري المراياتي، "عوامل الوعي الضريبي في العراق وبعض السبل المتاحة لمعالجته"، مجلة البحوث الاقتصادية والادارية، العدد الثالث، العراق، (١٩٧٩).
- ٥- خالد حامد عبد، "النظام الضريبي في العراق"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد(٢٤)، بغداد، (٢٠١٠).
- ٦- علي طالب شهاب، "النظام الضريبي في العراق(الواقع والتحديات)"، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد(٢٨)، (٢٠١١).

٧- علاء حسين مؤنس العبيدي، "تحليل اتجاهات السياسة الضريبية في العراق ودورها في تحديد مسار حصيلة الضريبة للسنوات (١٩٩٠-٢٠١٠)", بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب مقدم الى مجلس الدراسات المحاسبية والمالية. جامعة بغداد، (٢٠١٥).

خامساً:- القوانين

١- قانون حماية البيئة رقم (٢٧)، لسنة ٢٠٠٩ النافذ.

٢- قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣، لسنة ١٩٨٢.

٣- قانون ضريبة العقار رقم (١٦٢)، لسنة ١٩٥٩.

سادساً:- المواقع الإلكترونية:

١- احمد كاظم الحساني، "دور الايرادات العقارية، في تمويل الموازنة العامة"، مجلة المثني. كلية الادارة والاقتصاد، منشور على الموقع: www.muthjaes.net.